

## الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

- 2090 - حدثنا عبد ا بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبد ا بن عمر Bهما .  
 . ( المبتاع يشترط أن إلا للبائع فثمرتها أبرت قد نخلا باع من ) قال A ا رسول أن Y  
 . [ 2092 ، 2250 ، 2567 ]  
 [ ش أخرجه مسلم في البيوع باب من باع نخلا عليها تمر رقم 1543 .  
 ( يشترط المبتاع ) أي يشترط المشتري في العقد أن الثمرة له ]